

قرار

رقم (٨٤٢) لسنة ٢٠١٥ بتاريخ ٢٠١٥ / ٨ / ٢٠
بشأن تغيير نشاط فرع تسويق لشركة جولدن واى لتداول الأوراق المالية إلى فرع تنفيذ فئة ثانية

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على قانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ، باصدار قانون سوق رأس المال ولائحة التنفيذية ،

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ ، بشأن تنظيم الرقابة على الاسواق والادوات المالية غير المصرفية ، وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٢ لسنة ٢٠٠٩ بشأن النظام الاساسى للهيئة العامة للرقابة المالية ، وعلى قرار مجلس ادارة الهيئة رقم (٨٠) لسنة ٢٠١١ بتاريخ ٢٠١١ / ٩ / ٢٨ بشأن الاحكام المنظمة لقيد فروع التنفيذ والتسويق لشركات السمسرة فى الأوراق المالية بسجل الهيئة ،

وعلى المذكرة المعدة من قطاع التأسيس والترخيص ،

وعلى موافقة لجنة تأسيس وترخيص الشركات بالهيئة بجلستها رقم (٢٦) المنعقدة بتاريخ ٢٠١٥ / ٧ / ٢٨ والمعتمدة من السيد الاستاذ رئيس الهيئة .

"قرار"

مادة (١) : الموافقة على تغيير نشاط فرع تسويق (حالى) لشركة جولدن واى لتداول الأوراق المالية إلى فرع تنفيذ فئة ثانية الكائن فى ١٧ شارع عبد المحسن الصباحى - قويسنا - المنوفية على أن يتم القيد بالسجل المعد لهذا الشأن بالادارة المختصة والتأشير فى السجل التجارى المختص بذلك .

مادة (٢) : على القطاعات والادارات المركزية بالهيئة تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه .

مادة (٣) : يسرى هذا القرار اعتباراً من تاريخ صدوره .

رئيس الهيئة

شريف ميامى



٤٦٠٧٦